

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصلان من شروط الحاكم .

فصل : ليس من شرط الحاكم كونه كاتبا وقيل يشترط ذلك لعلم ما يكتبه كاتبه ولا يتمكن من اخفائه عنه .

ولنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أميا وهو سيد الحكم وليس من ضرورة الحكم الكتابة فلا تعتبر شروطها وإن احتاج إلى ذلك جاز توليته لمن يعرفه كما أنه قد يحتاج إلى القسمة بين الناس وليس من شرطه معرفة المساحة ويحتاج إلى التقويم وليس من شرط القضاء أن يكون عالما بقيمة الأشياء ولا معرفته بعيوب كل شيء .

فصل : وينبغي أن يكون الحاكم قويا من غير عنف لدينا من غير ضعف لا يطمع القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله ويكون حليما متأنيا ذا فطنة وتيقظ لا يؤتى من غفلة ولا يخدع لغرة صحيح السمع والبصر عالما بلغات أهل ولايته عفيفا ورعا نزها بعيدا من الطمع صدوق اللهجة ذا رأي ومشورة لكلامه لين إذا قرب وهيبة إذا أ وعد ووفاء إذا وعد ولا يكون جبارا ولا عسوفا فيقطع ذا الحجة عن حجته قال علي عليه السلام لا ينبغي أن يكون القاضي قاضيا حتى تكون فيه خمس خصال : عفيف حليم عالم بما كان قبله يستشير ذوي الألباب لا يخاف في الله لومة لائم .

وعن عمر بن عبد العزيز عليه السلام قال : ينبغي للقاضي أن تجتمع فيه سبع خلال إن فاته واحدة كانت فيه وصمة : العقل والفقه والورع والنزاهة والصرامة والعلم بالسنن والحكم ورواوه سعيد فيه يكون فهما حليما عفيفا صلبا سالما عما لا يعلم وفي رواية محتملا للأئمة ولا يكون ضعيفا مهينا لأن ذلك يبسط المختصمين إلى التهاون والتباشم بين يديه قال عمر عليه السلام : لأعزلن فلانا عن القضاء ولأستعملن رجلا إذا رآه الفاجر فرقه